@ 70 @ بأجر على التبليغ لأنه مبذول لكل أحد ، لأن كل أحد يوده أهل قرابته وينتصرون له من أذى الناس . .

وقد فعل له ذلك أبو طالب ولم يكن أجراً على التبليغ لأنه لم يؤمن . .

وإذا كان لا يسأل أجراً إلا هذا الذي ليس بأجر تحقق أنه لا يسأل أجراً كقول النابغة :

وإذا كان لا يسأل أجراً إلا هذا الذي ليس بأجر تحقق أنه لا يسأل أجراً كقول النابغة : % (ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم % بهن فلول من قراع الكتائب) % .

ومثل هذا يسميه البلاغيون تأكيد المدح بما يشبه الذم . .

وهذا القول هو الصحيح في الآية ، واختاره ابن جرير ، وعليه فلا إشكال . .

الثاني : أن معنى الآية { إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِى الْقُرْبَى } أي لا تؤذوا قرابتي وعترتي واحفظوني فيهم ، ويروى هذا القول عن سعيد بن جبير وعمرو بن شعيب وعلي بن الحسين ، وعليه فلا إشكال أيضاً . .

لأن المودة بين المسلمين واجبة فيما بينهم ، وأحرى قرابة النبي صلى ا عليه وسلم ، قال تعالى : { وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ } وفي الحديث (مثل المؤمنين في تراحمهم وتوادهم كالجسد الواحد إذا اصيب منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى) وقال صلى ا عليه وسلم (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) والأحاديث في مثل هذا كثيرة جداً . .

وإذا كان نفس الدين يوجب هذا بين المسلمين ، تبين أنه غير عوض عن التبليغ . .

وقال بعض العلماء : الاستثناء منقطع على كلا القولين ، وعليه فلا إشكال . .

فمعناه على القول الأول { لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً } لكن أذكركم قرابتي فيكم . .

وعلى الثاني : لكن أذكركم ا في قرابتي فاحفظوني فيهم . .

القول الثالث : وبه قال الحسن إلا المودة في القربى أي إلا أن تتوددوا إلى ا وتتقربوا إليه بالطاعة والعمل الصلح ، وعليه فلا إشكال . .

لأن التقرب إلى ا ليس أجراً على التبليغ .